أوصاني
صلى الله عليه وسلم

الدكتور: صفير بن محمد الصفير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أوصاني

صلى الله عليه وسلم

صغيّر بن محمد الصغيّر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

وبعد/

فالناس في هذه الأزمان أحوج ما يكونون إلى كلماتٍ تنير لهم دروب السعادة الدنيوية والأخوية..

وحيث إنهم ما برحوا يبحثون عن وصايا كثيرٍ من الفلاسفة ومدربي التنمية البشرية ممن اختلطت وصاياهم ونصائحهم بحقٍ وباطل حسب اجتهاداتهم، وكان تلميذ أحدهم يفرحُ إذا اختصه أستاذه بوصية، فتجده يرددها ويعضّ عليها بنواجذه ويرويها في كل مجلس، ويعمل بها جاهداً، ولا يعاب على هذا إذا كانت الوصية حقاً لا تتعارض مع نص صحيح أو عقل صريح..

ومن هنا خطرت في نفسي خاطرة، كيف إذا كان الموصي لا ينطق عن الهوى ﷺ والمخصوص بالوصية صحابي جليل

رضي الله عنهم أجمعين. فطفقت أبحث وأدوِّنُ كُلِّ حديث أو أثر فيه لفظ: "أوصاني ﷺ".

فخرجت معي بعض وصاياه ﷺ لأصحابه رضي الله عنهم، وقد تم بحمد الله تخريجها، فمنها ما هو ثابت صحته، ومنها ما في إسناده ضعفٌ لكنه صحيح لشواهده، أو صحيح بمعناه، أو لأدلة أخرى بمعناه، وعموماً هي موضحةٌ في حاشية كل حديث.

أخي القارئ هذه الوصايا بين يديك فاجتهد في تطبيقها بارك الله فيك، ففيها والله السعادة في الدنيا والآخرة، واعذر أخاك إن وجدت خطأً أو تقصيراً فالله أسأل أن يغفر لي ولك ويجعلنا ومن نحب من أهل سنته ﷺ ويرزقنا شفاعته والورود على حوضه..

كتبه

صغيّر بن محمد الصغيّر

١٤٤٢/١٢/٢٤هـ

[١] عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: «إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ، وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدَّعَ الْأَطْرَافِ، وَأَنْ أُصَلِّيَ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكْتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةً»(١).

[٢] عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَوْصَانِي حِبِّي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللهُ أَبَدًا: "أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ "(٢).

[٣] عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَوْصَانِي حِبِّي بِخَمْسٍ: أَرْحَمُ الْمَسَاكِينَ وَأُجَالِسُهُمْ، وَأَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ تَحْتِي، وَلَا أَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أَدْبَرَتْ، وَأَنْ

---

(١) صحيح مسلم(٦٤٨).

(٢) صحيح، أخرجه النسائي(٢٤٠٤)، وأحمد(٢١٥١٨)، من طريق محمد بن أبي حرملة، عن عطاء بن يسار، عن أبي ذر به، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع(٢٤٠٤)، وقال محققو المسند ط: الرسالة: "إسناده صحيح إن كان عطاء بن يسار سمع من أبي ذر، وله شاهد: وله شاهد من حديث أبي هريرة، برقم (٧٥١٢) ، وهو صحيح. وعن أبي الدرداء عند مسلم (٧٢٢)".

أَقُولَ بِالْحَقِّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَنْ أَقُولَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ"(١).

[٤] عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي: «إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ»(٢).

[٥] عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِسْعٍ: لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا؛ وَإِنْ قُطِّعْتَ أَوْ حُرِّقْتَ، وَلَا تَتْرُكَنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ مُتَعَمِّدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه أحمد(٢١٥١٧)، من طريق عمرة مولى غفرة، عن ابن كعب، عن أبي ذر به. فيه، عمر مولى غفرة ضعيف كثير الإرسال، وقد ورد بلفظ: أَوْصَانِي حِبِّي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللهُ أَبَدًا: "أَوْصَانِي بِصَلَاةِ الضُّحَى، وَبِالْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ، وَبِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ" أخرجه النسائي(٢٤٠٤)، وأحمد(٢١٥١٨). قال محققو المسند ط: الرسالة: "إسناده صحيح إن كان عطاء بن يسار سمع من أبي ذر، وله شاهد: وله شاهد من حديث أبي هريرة، سلف برقم (٧٥١٢)، وهو صحيح. وعن أبي الدرداء عند مسلم (٧٢٢)". ومعنى الحديث صحيح.

(٢) صحيح مسلم(٢٦٢٥).

مُتَعَمِّدًا بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبَنَّ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَأَطِعْ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دُنْيَاكَ فَاخْرُجْ لَهُمَا، وَلَا تُنَازِعَنَّ وُلَاةَ الْأَمْرِ وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ، وَلَا تَفْرُرْ مِنَ الزَّحْفِ، وَإِنْ هَلَكْتَ وَفَرَّ أَصْحَابُكَ، وَأَنْفِقْ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَنْ أَهْلِكَ، وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»(١).

[٦] عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ قَالَ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُتِلْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَعُقَّنَّ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ، وَلَا

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن حوشب، أخرجه البخاري في الأدب المفرد(١٨)، مطولا، وأخرجه ابن ماجة(٣٣٧١) مختصراً، بلفظ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ: «لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَإِنْ قُطِّعْتَ وَحُرِّقْتَ، وَلَا تَتْرُكْ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا، فَمَنْ تَرَكَهَا مُتَعَمِّدًا، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ» كلاهما من طريق راشد أبو محمد الحماني، عن شهر بن حوشب، عن أم الدرداء به. وشهر ضعيف، وأيضاً ضعف الإسناد، الأرنؤوط في تحقيق سنن ابن ماجه. ومعنى الحديث صحيح، ويعضده حديث معاذ التالي.

تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ، وَلَا تَشْرَبَنَّ خَمْرًا؛ فَإِنَّهُ رَأْسُ كُلِّ فَاحِشَةٍ، وَإِيَّاكَ وَالْمَعْصِيَةَ؛ فَإِنَّ بِالْمَعْصِيَةِ حَلَّ سَخَطُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِيَّاكَ وَالْفِرَارَ مِنَ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكَ النَّاسُ، وَإِذَا أَصَابَ النَّاسَ مُوتَانٌ وَأَنْتَ فِيهِمْ فَاثْبُتْ، وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا وَأَخِفْهُمْ فِي اللَّهِ»(١).

[٧] عن معاذَ بنَ جبلٍ قال: آخرُ ما أوصاني بهِ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليهِ وسلَّمَ حين وضعتُ رِجْلِي في الغَرْزِ أن قال: أَحْسِنْ خُلُقَكَ للناسِ يا معاذُ بنَ جبلٍ(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه أحمد(٢٢٠٧٥)، من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن معاذ به. وعبد الرحمن لم يدرك معاذاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في الكبير (١٥٦/٢٠)، وفي الشاميين(٢٢٠٤) من طريق عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ. وفيه عمرو بن واقد وهو متروك الحديث. وضعفه محققو المسند ط: الرسالة. ولكن معناه صحيح ويعضده حديث أبي الدرداء، السابق.

(٢) إسناده ضعيف، وأخرجه مالك في الموطأ(٩٠٢/٢)، بلاغاً أن معاذ بن جبل.. الحديث. ونحوه أخرجه أبو نعيم في الحلية(٣٧٦/٤)، من طريق أبي مريم عبد

[٨] عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَوْصَانِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُصْبِحَ يَوْمَ صَوْمِي دَهِينًا مُتَرَجِّلًا، وَلَا تُصْبِحْ يَوْمَ صَوْمِكَ عَبُوسًا، وَأَجِبْ دَعْوَةَ مَنْ دَعَاكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَمْ يُظْهِرُوا الْمَعَازِفَ، فَإِذَا أَظْهَرُوا الْمَعَازِفَ فَلَا تُجِبْهُمْ، وَصَلِّ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ قِبْلَتِنَا، وَإِنْ قُتِلَ مَصْلُوبًا أَوْ مَرْجُومًا، فَلَأَنْ تَلْقَى اللهَ بِمِثْلِ قُرَابِ الْأَرْضِ ذُنُوبًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَبُتَّ الشَّهَادَةَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ»(١).

الغفار بن القاسم، عن الحكم بن عتيبة، عن ميمون، عن معاذ .. الحديث. فيه أبو مريم: متروك الحديث. ومعنى الحديث صحيح للأدلة الدالة على حسن الخلق.

(١) إسناده ضعيف، أخرجه أبو نعيم في الحلية(٤/٢٣٦)، والطبراني في الكبير(١٠٠٢٨)، والشجري في الأمالي(١/٣٧٠)، من طريق اليمان بن سعيد المصيصي، عن الوليد بن عبد الواحد، عن ميسرة بن عبد ربه، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود به. وفيه ميسرة متروك الحديث، واليمان: ضعيف.

ولبعض فقراته شواهد، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ» صحيح مسلم(١٤٢٩)، وقال تعالى في تحريم المشاركة في المحرمات: {وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

[٩] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلاَثٍ: «صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ»(١).

[١٠] عَن أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَوْصَانِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَسلَّمَ بِثَلاثٍ نَوْمٌ عَلَى وِتْرٍ وَغُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَرَكْعَتَي الضُّحَى(٢).

وَالْعُدْوَانِ} [المائدة: ٢]، وقال ابن عبد البر رحمه الله: "أجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على المسلمين المذنبين من أجل ذنوبهم، وإن كانوا أصحاب كبائر، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (صلوا على كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله) وإن كان في إسناده ضعف، فما ذكرنا من الإجماع يشهد له ويصححه.." انتهى من " الاستذكار" (٢٩/٣). وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم: على المرجومين، كماعز الأسلمي، والمرأة الغامدية.

(١) أخرجه البخاري(١٩٨١)، وفي لفظ له(١١٧٨) «لاَ أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ»، وفي لفظ لمسلم(٧٢١): «وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ».

(٢) إسناده ضعيف، أخرجه ابن عبد في الكامل(٢٩/٧)، من طريق إسحاق بن زُرَيق عن إبراهيم بن سليمان الزيات البلخي، عن عَبد الحكم، عَن أَنَس، عن أبي هريرة به، وفيه عبد الحكم بن عبد الله ويقال ابن زياد: ضعيف، وإبراهيم بن سليمان الزيات البلخي: ضعيف، وإسحاق بن زريق: مجهول. وقد صح عن أبي هريرة بلفظ: «صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ

[١١] عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا اجْتَمَعَتْ أَهْلٌ أَنْ يُجْتَمَعَ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ»(١).

[١٢] عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: تَزَوَّجَ سَلْمَانُ إِلَى أَبِي قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا قَالَ: يَا هَذِهِ إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " أَوْصَانِي إِنْ قَضَى اللهُ لَكَ أَنْ تَزَوَّجَ فَيَكُونُ أَوَّلَ مَا يَجْتَمِعَانِ عَلَيْهِ طَاعَةٌ " فَقَالَتْ: إِنَّكَ جَلَسْتَ مَجْلِسَ الْمَرْءِ يُطَاعُ أَمْرُهُ فَقَالَ لَهَا: قُومِي نُصَلِّي وَنَدْعُو فَفَعَلَا فَرَأَى بَيْتًا مُسْتَتِرًا فَقَالَ:

أَنْ أَنَامَ» دون ذكر: غسل يوم الجمعة. وأما غسل الجمعة فقد دلت عليه أحاديث أخرى مثل «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» متفق عليه؛ أخرجه البخاري(٢٦٦٥)، ومسلم(٨٤٦)، من حديث أبي سعيد الخدري.

(١) ضعيف، أخرجه العقيلي في الكامل في الضعفاء(١٣٥/٤)، من طريق محمد بن مزاحم (أخو الضحاك)، عن صدقة، عن أبي عبد الرحمن عن سلمان به. وفيه: محمد: متروك، وصدقة: ضعيف. وقد دلت أدلة كثيرة صحيحة على فضل الاجتماع على الطاعة والذكر، فمنها قوله صلى الله عليه وسلم: (مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ) صحيح مسلم(٢٧٠٠).

مَا بَالُ بَيْتِكُمْ مَحْمُومٌ أَوَ تَحَوَّلَتِ الْكَعْبَةُ فِي كِنْدَةَ؟ فَقَالُوا: لَيْسَ بِمَحْمُومٍ وَلَمْ تَتَحَوَّلِ الْكَعْبَةُ فِي كِنْدَةَ فَقَالَ: لَا أَدْخُلُهُ حَتَّى تُهْتَكَ كُلُّ سِتْرٍ إِلَّا سِتْرًا عَلَى الْبَابِ(١).

[١٣] عن عَبْد اللَّهِ بْنُ ثَعْلَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْصَانِي اللَّهُ بِذِي الْقُرْبَى، وَأَمَرَنِي أَنْ أَبْدَأَ بِالْعَبَّاسِ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه سعيد بن منصور في سننه(٥٩٢)، وعنه البيهقي في السنن(١٤٤٥٩١)، من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج به. قال البيهقي: هَذَا مُنْقَطِعٌ. وقد ذكر جمهور أهل العلم كراهية اتخاذ الستور في البيت (المغني ٩/٧، وشرح مسلم ٨٦/١٤، الفتح ٢٥٠/٩) وقد ورد أكثر من دليل في ذلك.

(٢) إسناده ضعيف؛ أخرجه الحاكم في المستدرك(٥٤٣٧)، من طريق محمد بن عبد العزيز، عن سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، قال، قال عبد الله بن ثعلبة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.. الحديث. وفيه ثلاث علل: أن عبد الله بن ثعلبه، لم يثبت له سماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسلامة متكلم فيه، ولم يسمع من عقيل، ومحمد بن عزيز، فيه ضعف، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة. وقد ضعفه الألباني في الضعيفة(٣٣٣٨)، ومعنى الحديث صحيح، للأدلة الدالة على صلة الرحم.

[١٤] عن مُجَاهِدٍ قال: أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي مَنْزِلِهِ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَخَلَ الكَعْبَةَ، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ فَأَجِدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلاَلًا عِنْدَ البَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: يَا بِلاَلُ أَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الكَعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَأَيْنَ؟ قَالَ: «بَيْنَ هَاتَيْنِ الأُسْطُوَانَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الكَعْبَةِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَوْصَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى» وَقَالَ عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ: «غَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا امْتَدَّ النَّهَارُ، وَصَفَفْنَا وَرَاءَهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ»[(١)].

[١٥] عنِ ابْنِ عُمَر قال: قَال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي جِبْرِيلُ فَأَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ فَأَدْمَنْتُ عَلَيْهِ حَتَّى احفيت فَمِّي وَأَوْصَانِي بِالْمَمْلُوكِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لا يَصْلُحُ أَنْ يُمْلَكَ فَوْقَ سَنَةٍ

(١) صحيح البخاري(٢/٥٧).

وَأَوْصَانِي بِالنِّسَاءِ حَتَّى رأيت أنه لايفارقني حَتَّى يُحَرِّمَ طَلاقَهُنَّ وَأَوْصَانِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ مُوَرِّثُهُ(١).

[١٦] عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»(٢).

[١٧] عن عَلِيِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْصَانِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا فَمَا أَنَا بِتَارِكُهُنَّ مَا حَيِيتُ(٣).

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه ابن عبدي في الكامل(١٣٦/٧)، من طريق الفرات أبي المعلى، عن ميمون بن مهران، عن ابن عمر به. وفيه الفرات بن السائب متروك. ولكن معناه صحيح. وسيأتي بعض الأدلة على ذلك.

(٢) متفق عليه؛ أخرجه البخاري(٦٠١٥)، ومسلم(٢٦٢٤).

(٣) إسناده ضعيف، أخرجه ابن عدي في الكامل(٤٠/٧)، من طريق عبد الكريم أبو معاوية، عن الحارث الأعور، قال علي بن أبي طالب.. الحديث. فيه عبد الكريم، والحارث، ضعيفان.

وقد رود بلفظ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا» أخرجه أبو داود(١٢٧١)، والترمذي(٤٣٠)، من طريق محمد بن مسلم بن مهران، عن جده أبي المثنى، عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم.. الحديث. قال ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد في هدي

[١٨] عن مالك بْن الْوَلِيد، قَالَ: "أوصاني رَسُول اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن لا أخطو إِلَى إمارة خطوة، ولا أصيب من معاهد إبرة فما فوقها، ولا أبغي عَلَى إمام بالسوء"(١).

خير العباد" (٣٠١/١): "وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَعَلَّلَهُ غَيْرُهُ" انتهى. وقال ابن أبي حاتم، وسمِعتُ أبِي يقُولُ: سألتُ أبا الوليدِ الطّيالِسِيّ عن حدِيثٍ: مُحمّدِ بنِ مُسلِمِ بنِ المُثنّى، عن جدِّهِ، عنِ ابنِ عُمر، عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم، قال: رحِم الله من صلّى قبل العصرِ أربعًا. فقال: دع ذا. فقُلتُ: إنَّ أبا داوُد قد رواهُ. فقال أبُو الوليدِ: كان ابنُ عُمر يقُولُ: حفِظتُ عنِ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم عشر ركعاتٍ فِي اليومِ واللّيلةِ، فلو كان هذا لعدّهُ. قال أبِي: يعنِي، كان يقُولُ: حفِظتُ اثنتي عشرة ركعة. عن هذا الحديث فقال: فقال: دع ذا. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم(٣٢٢). والحديث في فضائل الأعمال وقد رخص بعض أهل العلم بالعمل في الفضائل إذا لم يكن الضعف شديداً.

(١) إسناده ضعيف، أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة(٤٦٥٧)، وابن حجر في الإصابة (٥٦٣)، من طريق خالد بن حميد، عن مالك بن خير الزيادي، عن مالك بن الوليد.. الحديث. فيه مالك، قال عنه ابن القطان: هو ممن لم يثبت عدالته. وقال ابن حجر: وفيه من لا يعرف حاله. ولكن معنى الحديث صحيح لحديث عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ، لاَ تَسْأَلِ الإِمَارَةَ، فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ

[١٩] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " أَوْصَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْجَارِ إِلَى أَرْبَعِينَ دَارًا، عَشَرَةً مِنْ هَا هُنَا، وَعَشَرَةً مِنْ هَا هُنَا، وَعَشَرَةً مِنْ هَا هُنَا، وَعَشَرَةً مِنْ هَا هُنَا "(١).

أُوتِيتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» متفق عليه، أخرجه البخاري(٦٧٢٢)، ومسلم(١٦٥٢)، وحديث أبي ذر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ، وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ» صحيح مسلم(١٨٢٦)، وللأدلة الدالة على حقوق المعاهد في الإسلام.

(١) إسناده ضعيف، أخرجه البيهقي(١٢٦١٢)، من طريق إسماعيل بن سيف، عن سكينة عن أم هانئ بنت أبي صفرة، عن عائشة به. وضعفه الألباني في الضعيفة(٢٧٤)، وفيه إسماعيل، قال فيه ابن عدي: حدث بأحاديث عن الثقات غير محفوظة، وَيَسْرِقُ الحديث، وسكينة، وأم هانئ، مجهولان. يعضده ويصححه حديث ابن عمر، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ» متفق عليه؛ أخرجه البخاري(٦٠١٥)، ومسلم(٢٦٢٤).

[٢٠] عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «تَسَوَّكُوا؛ فَإِنَّ السِّوَاكَ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ، **مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ إِلَّا أَوْصَانِي بِالسِّوَاكِ**، حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيَّ وَعَلَى أُمَّتِي، وَلَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَفَرَضْتُهُ لَهُمْ، وَإِنِّي لَأَسْتَاكُ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مَقَادِمَ فَمِي»[(١)].

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه ابن ماجه(٢٨٩) وأحمد (٢٢٢٦٩)، من طريق عثمان بن أبي العاتكة، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.. الحديث. فيه عثمان: قال ابن حجر: "صدوق، ضعفوه في روايته عن على بن يزيد الألهاني"، وعلي بن يزيد: ضعيف، والقاسم بن عبد الرحمن الشامي، متكلم فيه، وقال ابن حجر: صدوق يغرب كثيراً.

وأخرجه الطبراني في الكبير(٧٨٤٧) من طريق يحيى بن أيوب المصري، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد به. بلفظ: «مَا جَاءَنِي جِبْرِيلُ قَطُّ إِلَّا أَمَرَنِي بِالسِّوَاكِ حَتَّى لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ أُحْفِيَ مُقَدَّمَ فَمِي». وفيه: يحيى وعبيد الله: متكلم فيهما. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع(٢٤٣٧). ولكن يعضد الحديث ويصححه حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلاَةٍ» متفق عليه؛ أخرجه البخاري(٨٨٧)، ومسلم(٢٥٢).

[٢١] عن أَنَسِ بْن مَالِكٍ قال: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ ابْنُ ثَمَانِ سِنِينَ، فَذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ رِجَالَ الْأَنْصَارِ، وَنِسَاءَهُمْ قَدْ أَتْحَفُوكَ غَيْرِي، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ مَا أُتْحِفُكَ بِهِ إِلَّا بُنَيَّ هَذَا، فَاقْبَلْهُ مِنِّي يَخْدِمُكَ مَا بَدَا لَكَ قَالَ: «فَخَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَشْرَ سِنِينَ، فَلَمْ يَضْرِبْنِي ضَرْبَةً، وَلَمْ يَسُبَّنِي، وَلَمْ يَعْبَسْ فِي وَجْهِي» وَكَانَ أَوَّلُ مَا أَوْصَانِي أَنْ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، اكْتُمْ سِرِّي تَكُنْ مُؤْمِنًا» فَمَا أَخْبَرْتُ بِسِرِّهِ أَحَدًا قَطُّ، وَإِنَّ أُمِّي وَأَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَأَلُونِي فَمَا أَخْبَرْتُهُنَّ بِسِرِّهِ، وَلَا أُخْبِرُ سِرَّهُ أَحَدًا أَبَدًا ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، أَسْبِغِ الْوُضُوءَ يَزِدْ فِي عُمُرِكَ، وَيُحِبُّكَ حَافِظَاكَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَلَّا تَبِيتَ إِلَّا عَلَى وَضُوءٍ فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ مَنْ أَتَاهُ الْمَوْتُ، وَهُوَ عَلَى وَضُوءٍ أُعْطِيَ الشَّهَادَةَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَلَا تَزَالَ تُصَلِّي فَافْعَلْ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَزَالُ تُصَلِّي عَلَيْكَ مَا دُمْتَ تُصَلِّي» ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ الِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي

الْفَرِيضَةِ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ كَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، وَفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعَكَ، وَارْفَعْ يَدَيْكَ عَنْ جَنْبَيْكَ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَمَكِّنْ لِكُلِّ عُضْوٍ مَوْضِعَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ لَا يُقِيمُ صُلْبَهُ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِذَا سَجَدْتَ فَلَا تَنْقُرْ كَمَا يَنْقُرُ الدِّيكَ، وَلَا تُقْعِ كَمَا يُقْعِي الْكَلْبُ، وَلَا تَفْرِشْ ذِرَاعَيْكَ الْأَرْضَ افْتِرَاشَ السَّبُعِ، وَافْرِشْ ظَهْرَ قَدَمَيْكَ بِالْأَرْضِ، وَضَعْ إِلْيَتَيْكَ عَلَى عَقِبَيْكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي حِسَابِكَ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، بَالِغْ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، تَخْرُجْ مِنْ مُغْتَسَلِكَ لَيْسَ عَلَيْكَ ذَنْبٌ، وَلَا خَطِيئَةٌ» قُلْتُ: بِأَبِي، وَأُمِّي، مَا الْمُبَالَغَةُ فِي الْغُسْلِ؟ قَالَ: «تُبِلُّ أُصُولَ الشَّعَرِ، وَتُنَقِّي الْبَشَرَةَ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدِرْتَ أَنْ تَجْعَلَ مِنْ صَلَاتِكَ فِي بَيْتِكَ شَيْئًا فَافْعَلْ، فَإِنَّهُ يَكْثُرُ خَيْرُ بَيْتِكَ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمَ، يَكُونُ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِذَا خَرَجْتَ مِنْ أَهْلِكَ فَلَا يَقَعَنَّ بَصَرَكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ، تَرْجِعُ وَقَدْ زَيْدَ فِي حَسَنَاتِكَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّ، إِنْ قَدِرْتَ

أَنْ تُمْسِيَ، وَتُصْبِحَ لَيْسَ فِي قَلْبِكَ غِشٌّ لِأَحَدٍ فَافْعَلْ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا أَنَسُ، إِذَا خَرَجْتَ مِنْ أَهْلِكَ فَلَا يَقَعَنَّ بَصَرُكَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ إِلَّا ظَنَنْتَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ عَلَيْكَ فَافْعَلْ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِنَّ ذَلِكَ مِنْ سُنَّتِي، فَمَنْ أَحْيَا سُنَّتِي، فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ» ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا بُنَيَّ، إِنْ حَفِظْتَ وَصِيَّتِي فَلَا يَكُونُ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنَ الْمَوْتِ»(١).

[٢٢] عن أَبُي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، قَالَ: بَعَثَنَا يَزِيدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ، دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَنَعُوا مَا صَنَعُوا، فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ: " أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَدْرَكْتَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْفِتَنِ، فَاعْمَدْ إِلَى أُحُدٍ، فَاكْسِرْ بِهِ حَدَّ سَيْفِكَ، ثُمَّ اقْعُدْ فِي بَيْتِكَ» ، قَالَ: «فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ أَحَدٌ إِلَى الْبَيْتِ، فَقُمْ إِلَى الْمَخْدَعِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ الْمَخْدَعَ فَاجْثُ عَلَى رُكْبَتَيْكَ،

---

(١) إسناده ضعيف، أخرجه الطبراني في الأوسط(٥٩٩١)، من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب به، وفيه علي بن زيد بن جدعان: ضعيف. ومعنى الحديث صحيح للأدلة الدالة على جميع الآداب فيما ذكرنا.

وَقُلْ بُؤْ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ، فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ، وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ» فَقَدْ كَسَرْتُ حَدَّ سَيْفِي، وَقَعَدْتُ فِي بَيْتِي(١).

هذا والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

(١) إسناده حسن، أخرجه أحمد(٢٩/٥٠٢)، والبزار(٣٣٧٧)، من طريق زياد بن مسلم، عن أبي الأشعث به. رواية أحمد لم تذكر اسم عبد الله بن أوفى، بلفظ: "دخلت على فلان"، وإنما ذكرت من رواية البزار.
وحسنه الألباني في الصحيحة(١٧٩٨٢)، فيه زياد بن مسلم، حسن الحديث.

هذا الكتاب منشور في